[198] 10 - باب كيفية الوقوف والصدقات وما يستحب فيها وجملة من أحكامها [24424] 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن عاصم بن حميد، عن أبي بصير يعني المرادي قال: قال أبو جعفر عليه السلام: ألا أحدثك بوصية فاطمة (عليها السلام) ؟ قلت: بلى، فأخرج حقا أو سفطا فأخرج منه كتابا فقرأه بسم ا الرحمن الرحيم، هذا ما أوصت به فاطمة بنت محمد (صلى ا عليه وآله)، أوصت بحوائطها السبعة بالعواف والدلال والبرقة والمبيت (1) والحسنى والصافية ومال أم إبراهيم إلى على بن أبي طالب، فإن مضى على فإلى الحسن، فان مضي الحسن فالي الحسين، فإن مضى الحسين فإلى الأكبر من ولدي، تشهد ا على ذلك، والمقداد بن الأسود، والزبير بن العوام وكتب على بن أبى طالب (عليه السلام). ورواه الصدوق أيضا بإسناده عن عاصم بن حميد (2). ورواه الكليني عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي نجران، عن عاصم بن حميد نحوه (3). ورواه أيضا عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عاصم بن

_____ الباب 10 فيه 5 أحاديث 1 - التهذيب 9: 144 / 603. (1) في الفقيه: والميثب (هامش المخطوط) وكذلك التهذيب. (2) الفقيه 4: 180 / 632. (3) الكافي 7: 48 / 5. (*) _____